

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٧٥١ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٤/١١/٢٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الثانية الجنائية مأمورية بمنها لنظر القضية رقم ٤٨٧٣ لسنة ٢٠١٤ جنایات مركز المانعة المقيدة برقم ٢٢٩٧٢ لسنة ٢٠١٤ كلى شمال بمنها والمحدد لها جلسة ٢٠١٥/١١ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/١١

صدر في ٢٠١٤/١٢/٣

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر